مفهوم العصمة في ضوء التفاسير الكلامية

دراسة مقارنة[1]

الشيخ أركان الخزعلي[2]

الملخّص

تعتمد هذه الدراسة أسلوباً جديداً في بيان العصمة في التفاسير الكلامية؛ وذلك من خلال عرض دراسة مقارنة في ما جاء في نصوص كلِّ مدرسةٍ، ثمَّ بيان وجوه الاتفاق والافتراق، ثمَّ تحليلها ومناقشتها؛ للوصول إلى معناها الحقيقي من حيث المفهوم ومن حيث صفات ووظيفة كلِّ معصومٍ أيضاً.

وقد جاءت هذه الدراسة في مقدِّمةٍ وخمسةِ فصولٍ وخاتمة؛ وقد خصّصنا الفصل الأول للمباحث التمهيدية وشرح المصطلحات والمفاهيم. وفي الفصل الثاني عالجنا رؤية المعتزلة إلى العصمة في تفسيرهم للقرآن. وأما الفصل الثالث فقد خصّصنا لمعالجة هذه القضية عند الأشاعرة. والفصل الرابع خصّصناه لعرض النظرية الإمامية في هذا المجال. وأخيرا في الفصل الخامس أجرينا مقارنة بين النظرات الثلاث وبيّنا الرأي المختار.

وقد تبيّن لنا اتّفاق أصحاب التفاسير الكلامية على وجوب العصمة بعد بعثة النبيّ وحال الدعوة. وأما قبل البعثة فقد اتّفق المعتزلة والإمامية على وجوب العصمة من الكبائر، بينما لم يثبت وجوبها عن الكبائر عند الأشاعرة. وقد

---

١. تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥/٠٤/٠٦م؛ تاريخ القبول: ٢٠٢٥/٠٧/١٥م.

https://doi.org/10.22034/iaj.2026.241302

٢. دكتوراه التفسير و علوم القرآن – التفسير المقارن، جامعة المصطفى العالمية، قم المقدسة، ايران.

arkanalkhazali110@gmail.com

ميّز المعتزلة في موقفهم من العصمة بين خارج دائرة الدعوة والتبليغ كما في الخلوات. وجوّز الأشاعرة وقوع الصغائر غير المنفّرة من النبيّ في هذه الحالات. واختلف الإمامية في هذا الأمر.
الكلمات المفتاحية: العصمة، التفاسير الكلامية، الإمامية، المعتزلة، الأشاعرة.

المقدمة

مفهومَ العصمة مطروحٌ، كما هو معلوم، عند جميع المدارس الكلامية المعروفة (المعتزلة، الأشاعرة، الإمامية)؛ وقد رتّبت على هذا المفهوم مرتكزاتٌ أساسيةٌ في الدين، ابتداءً من عصمة الوحي الواصل إلينا تبعاً لعصمة النبي، بمعنى نفي الزيادة والنقص عنه، أو السهو والنسيان في مقام تبليغه، مروراً بعصمة النبيّ في سكوته وتقريره، أي خارج تبليغ الوحي، وصولاً إلى الإمامة التي تستتبع الاقتداء بمن تثبت لهم العصمة.

وتهدف هذه الدراسة إلى تبيين مفهوم العصمة عند كلٍّ من تلك المدارس من خلال تفاسيرهم لآيات القرآن الكريم. ومن عنوان الدراسة اشتُقَّ السؤال الأساس، وهو: ما مفهوم العصمة عند الاتجاهات الكلامية في تفسير القرآن الكريم؟

كما تتناول الدراسة الأسئلة الفرعية الآتية:

١. ما هي المصطلحات المستخدمة في البحث عن هذا المفهوم؟
٢. ما هي العصمة عند الاتجاه الاعتزالي لتفسير القرآن الكريم؟
٣. ما هي العصمة عند الاتجاه الأشعري لتفسير القرآن الكريم؟
٤. ما العصمة عند الاتجاه الإمامي لتفسير القرآن الكريم؟
٥. ما أوجه الاشتراك والاختلاف في مفهوم العصمة عند الاتجاهات الكلامية في تفسير القرآن الكريم، وما أسباب الاختلاف؟

أهمية الدراسة:

وتكمن أهميَّة الدراسة في بيان إشكالية مهمة تتعلَّق بعصمة الأنبياء والأئمة عليهم السلام

في نصوص كلٍّ من التفاسير الكلامية، وبيان علَّة هذا الاختلاف عند كلِّ مدرسةٍ، وذلك من خلال بيان مبانيهم أوَّلاً ثمَّ اكتشاف النتائج المترتبة على فَهمِهم للآيات القرآنية ثانياً.

الدراسات السابقة:

أُنجِزت الكثير من الدراسات التي اعتنت بمفهوم العصمة من قِبل العلماء والباحثين، ولهذه الدراسات صلة بدراستنا هذه من جهاتٍ، ألا وهي العصمة، وتفترق معها من جهات أخرى، ألا وهي خلوِّها من المقارنة، كما فصَّلنا ذكرها في آخر الدراسة تحت عنوان المصادر والمراجع.

منهج البحث:

استلزم البحث في (مفهوم العصمة في ضوء التفاسير الكلامية) الاعتماد على مناهج عدَّة، منها: المنهج الوصفي، من خلال تتبع جذور مسألة العصمة في المدارس الكلامية في ضوء القرآن الكريم. والمنهج التحليلي، من خلال البحث في المباني المعتمدة عند أهم تفاسير المدارس الكلامية، وبيان محل الاتفاق والافتراق. والمنهج النقدي، من خلال دراسة الاتفاق والافتراق للوصول إلى نتائج في ما يتعلَّق بالعصمة.

وفي ختام هذه المقدمة أوجِّه الشكر إلى كلِّ مَن ساعدني في تنقيح هذه الدراسة ومراجعتها، ولمن قدَّم لي النصيحةَ والإرشاد. سائلاً مولانا القدير أن يوفِّق الجميع لِما فيه الخير والصلاح.

١- مباحث تمهيدية

قبل الخوض في مفهوم العصمة في التفاسير الكلامية، لا بدَّ من التوقف عند أهمِّ المباحث التصوُّرية، مثل معرفة معنى العصمة في اللغة والاصطلاح، وتقديم نبذة مختصرة عن أهم التفاسير الكلامية.

١-١- العصمة لغة واصطلاحاً

١-١-١- العصمة في اللغة

نستعرض في ما يأتي أقوال أهل اللغة في مفهوم العصمة، حسب التسلسل الزمني ، ثمَّ نعمل على دراستها وتحليلها:

يقول إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣ هـ): «العِصْمَةُ: المَنْعُ. يقال: عَصَمَهُ الطعامُ، أي منعَه من الجوع»(الجوهري، ١٣٧٦هـ ، ج٥، ص١٩٨٦). **والعصم عند الراغب الأصفهاني (٥٢٤ هـ):** «الإمساكُ، والِاعْتِصَامُ: الاستمساك. فَاسْتَعْصَمَ (يوسف: ٣٢)، أي: تحرّى ما يَعْصِمُهُ»(الأصفهاني، ١٤١٢هـ، ص٥٦٩). **وعند ابن منظور (ت١١٧ هـ):** «العِصْمةُ: القِلادةُ، والجمعُ عِصَمٌ... أصلُ العِصْمةِ الحبْلُ. وكلُّ ما أَمْسَك شيئاً فقد عَصَمَه؛ تقول: إذا كفَرْتَ فقد زالتِ العِصْمةُ... أَعْصَمَ إذا لجأَ إلى الشيء وأَعْصَم به. عَصَمه يَعْصِمُه عَصْماً: منَعَه ووَقَاه»(ابن منظور،١٤١٤هـ، ج ١٢، ص٤٠٥). **ويقول محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت ٧١٨ هـ):** «عَصَمَ يَعْصِمُ: اكتَسَبَ، ومَنَعَ، ووَقَى» (الفيروز آبادي، د.ت، ج ٤، ص١١٣). كما يقول **محمد بن محمد الزبيدي (ت ٥٠٢١هـ):** «عَصَمَ القِرْبَةَ يَعْصِمُها عَصْماً: جَعَلَ لها عِصاماً كأَعْصَمَها. و قيلَ: أَعْصَمَها: شَدَّها بالوِكاءِ، وعَصَمَهُ الطَّعامُ: مَنَعَهُ من الجوعِ»(الزبيدي، ١٤١٤هـ ، ج ١٥، ص٣٤٨).

تحليل التعريفات اللغوية:

يؤكّد اللغويون عند بيانهم معنى العصمة على أنّ الأصل فيها هو المنع والامتناع، وهو ما لاحظنا تكرّره في مختلف استخداماتهم اللغوية التي أعطتْ معنى الحفظ والوقاية صريحاً أو الحماية تلميحاً. وعلى هذا يمكن أن يُقال: إنَّ العاصم هو الحافظ أو الحامي، والمعصوم هو المحفوظ والمحمِي، والمستعصِم هو الباحث عمّا يحفظه ويحميه ويقيه، وكلُّها مشتقة من العصمة التي هي بمعنى: الحفظ والحماية أو الوقاية.

٢ـ١-١- العصمة اصطلاحاً

يختلف المعنى الاصطلاحي للعصمة بين المذاهب الإسلامية، فكلّ منهم يُعرّفها وفق مبانيه ومبادئه الاعتقادية. وسنبيّن تلك الآراء المتباينة بشكلٍ وجيزٍ ومختصر،

ونترك التفصيل إلى ما سوف يأتي من فصول هذه الدراسة.

العصمة عند المعتزلة

يُعرِّف القاضي عبد الجبار المعتزلي العصمة بأنها: لطف يقع معه الملطوف، فهي لا محالة؛ حتى يكون المرء معه كالمدفوع إلى أن لا يرتكب الكبائر، ولهذا لا يطلق إلا على الأنبياء أو من يجري مجراهم (المعتزلي، ١٩٩٨م، ص٥١٩).

العصمة عند الأشاعرة

يذكر عبد القادر البغدادي أنَّ جميع الأنبياءِ معصومون من الذنوب كلِّها بعد البعثة لا قبلها، وأمَّا السهو والخطأ فجائز عليهم (البغدادي، ١٣٤٦ هـ، ص١٦٩). يستفاد من كلام البغدادي أنّ العصمة عند الأشاعرة تُفهم على أنّها عدم صدور الذنب بعد بلوغ مقام النبوّة، ولا تشمل ما قبل ذلك، كما أنّ السهو والخطأ يُعدّان ممكنين في حقّ الشخص المعصوم.

العصمة عند الإمامية

ذكر الشيخ المفيد أنَّ العصمةَ هي: لطف يفعله الله تعالى بالمكلَّف، بحيث تمنع وقوع المعصية، وترك الطاعة، مع قدرة المعصوم عليها (المفيد، ١٤٢٣ هـ، ج١٠، ص٣٧).

تحليل التعريفات الاصطلاحية:

يستند الاختلاف في تحديد مفهوم العصمة إلى الاختلاف في النظرة إلى مقام النبوة بالدرجة الأولى، والإمامة بالدرجة الثانية؛ حيث يعود ذلك إلى مبنى كلٍّ منهم في المسألة التي سنتعرض لها في الفصول القادمة. ومع ذلك، يمكن الدعوة هنا إلى التأمُّل البسيط في وجه الفارق بين تلك الأقوال بعد مقارنتها مع بعضها، وحينئذٍ سيتبيَّن وجه الحق فيها؛ ولكنَّنا لا نستبق الحكم إلا بعد عرض الأدلَّة والمباني لكلِّ فريقٍ كما سيأتي لاحقاً.

٢-١- نبذة حول اتجاهات التفاسير الكلامية

الكلام في اللغة: ما كان مُكتَفياً بنفسه وهو الجملة (ابن منظور،١٤١٤هـ، ج١٢، ص٥٢٣).

أمَّا في الاصطلاح فهو علمٌ يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية (العاملي، ١٣٢٩ هـ، ص١٤). ولم يقع اختلافٌ بارز في زمن النبي، حول المسائل العقائدية، وإنما حدث ذلك بعد وفاته ﷺ وخصوصاً في مسألة الإمامة (المغربي، ١٤١٥ هـ، ص٥٥). واتَّسعت دائرة هذه الخلافات تدريجاً إلى مسائل صفات الله تعالى والنبي ﷺ، ثمَّ تكوَّن علم الكلام في أواخر القرن الأوَّل الهجري وبداية القرن الثاني (المصدر نفسه).

١-٢-١- تفاسير الاتجاه الاعتزالي

المعتزلة لغة مأخوذ من اعتزال الشيء، ومنه تعازل القوم بمعنى تنحَّى بعضهم عن بعض، فالمعتزلة هم المنفصلون (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ج ١١، ص٤٤٠) ، وفي الاصطلاح هم فرقة إسلامية ظهرت ظهوراً واضحاً في بداية القرن الثاني الهجري، وقد آمنوا بأصول خمسة وعدوا من لم يؤمن بهذه الأصول، أو بواحدٍ منها من غير المعتزلة، وهي: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الزهدي، ١٩٧٤م.، ص١ - ٢).

والمعتزلة هم أتباع واصل بن عطاء (ت١٣١هـ)، وهو أبو حذيفة مؤسِّس مدرسة الاعتزال، المعروف بالغزّال (عبد الحميد، د.ت، ص ٩٢). ومن أهم الشخصيات في مذهب المعتزلة بعد واصل بن عطاء: عمرو بن عبيد (ت ١٤٣ هـ)، وأبو الهذيل العلّاف (ت ٢٣٥ هـ)، والنظَّام (ت ٢٣١ هـ)، وأبو علي محمد بن عبد الوهاب الجُبّائي (ت ٣٠٣ هـ)، وأبو هاشم الجُبائي (ت ٣٢١ هـ)، وقاضي القضاة عبد الجبار (ت ٤١٥ أو ٤١٦ هـ).

وقد استمرَّت عقائد المعتزلة في الازدهار والانتشار إلى زمن المتوكِّل، حيث نُكِّل بهم في زمانه بشدَّة، ثمَّ انتشر المذهب الأشعري من ذلك الزمان (المعتق، ١٤١٦هـ).

وكان من الطبيعي أن تشهد هذه الفترة تدوين تفاسير للقرآن الكريم نعكس فيها الخلفية للمفسِّرين، ومن هنا كانت تفاسير المعتزلة ملوّنة بلون المنهج الفكري المعتمد عند المعتزلة، وهو الاهتمام بالعقل في جميع المجالات، ومن بين أهم التفاسير، هي:

١. متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار الهمداني (ت: ٤١٥هـ)

٢. تنزيه القرآن عن المطاعن، عبد الجبار المعتزلي.
٣. الكشَّاف، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)
٤. أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي) القاضي ناصر الدِّين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي الشافعي (ت: ٦٨٥هـ)، والمشهور أنَّ البيضاوي أشعريُّ المذهب؛ لكن بعض المحقِّقين ينسبونه إلى الاعتزال؛ لأنَّه أعطى أهميَّة كبيرة للعقل والعدل في تفسيره.
٥. جامع التأويل لمحكم التنزيل، أبو مسلم الأصفهاني (ت: ٣٢٢هـ)

وإننا سنعتمد كتاب تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي عبد الجبار في دراستنا هذه؛ لأنه أُنموذج بارز من تفاسير أهل الكلام عند المعتزلة.

٢-٢-١ تفاسير الاتجاه الأشعري

الأشاعرة فرقة كلامية إسلامية، ظهرتْ في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري (المغربي، ١٥١٥هـ.، ص٢٦٧) ، وهم أتباع أبي الحسن الأشعري (ت: ٣٣٠ هـ- تقريباً)، الذي خرج على المعتزلة. وقد اتخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة في محاججة خصومها من المعتزلة والفلاسفة وغيرهم (المصدر نفسه، ص٢٧٢-٢٧٣) ، ومن أهمِّ الشخصيات البارزة عندهم: القاضي أبو بكر الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، أبو إسحاق الأسفرايني، إمام الحرمين الجويني، أبو الحسن الباهلي، الإمام محمّد الغزّالي (ت: ٥٠٥ هـ-)، والإمام الفخر الرازي، وغيرهم (الورداني، ١٤٢٤ هـ، ص١٣٣).

وشهدت هذه الفترة تدوين تفاسير للقرآن الكريم متأثرة بالخلفية الفكرية لمدوّنيها، وهي الخلفية الأشعرية، ومن هذه التفاسير:

١. تفسير القرطبي، محمد بن أحمد (ت ٦٧١ هـ)
٢. تفسير الرازي (التفسير الكبير أو مفاتح الغيب)، محمد بن عمر الرازي، (ت ٦٠٦ هـ)
٣. تفسير البيضاوي هو الاسم الشائع للتفسير المسمى بـ (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ناصر الدين البيضاوي (ت ٦٨٥ هـ)، بناء على ما أسلفنا من أنَّ المشهور

نسبته إلى المدرسة الأشعرية

٤. تفسير الدر المنثور في التفسير بالمأثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)

٥. روح المعاني في تفسير القرآن الكريم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)

وسوف نعتمد كتاب التفسير الكبير لفخر الدين محمد بن عمر الرازي في دراستنا هذه؛ لأنه أُنموذج بارز من تفاسير أهل الكلام عند الأشاعرة.

٣-٢-١ تفاسير الاتجاه الإمامي

الشيعة هم أتباع الأئمّة الاثني عشر - من الإمام علي عليه السلام إلى الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف -، وقد استفاد الشيعة من أئمَّة أهل البيت عليهم السلام في القرون الأولى، وأخذوا عنهم أهمَّ المسائل الكلامية، وقد شاع المذهب الكلامي للشيعة بعد انتهاء الغيبة الصغرى لإمام العصر عجل الله تعالى فرجه الشريف سنة (٣٢٩ هـ-)، بواسطة علماء الشيعة الكبار أمثال: الشيخ المفيد، والسيد المرتضى، والشيخ الطوسي، والخواجة نصير الدِّين الطوسي، وغيرهم.

تعتقد الشيعة بالتوحيد الصفاتي، والعدل الإلهي، وقد أعطوا أهمِّية لكلٍّ من العقل والنقل، وذهبوا إلى أنَّ الإنسان مختار في أفعاله (ليس بصورة مطلقة ولكن أمر بين أمرين)، وينكرون التكليف بما لا يُطاق، ويعتقدون بأنَّ الله لا يُرى بالعين المادِّية لا في الدنيا ولا في الآخرة. ومن أهمِّ المسائل الكلامية عند الشيعة الاعتقاد بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام والأئمَّة الاثني عشر عليهم السلام، وكذلك الاعتقاد بعصمة الأنبياء والأئمَّة عليهم السلام. ويتّسم الاتجاه التفسيري عند الشيعة بالالتفات إلى كلٍّ من الظاهر والباطن للقرآن، ومن أهم تفاسيرهم:

١. نور الثقلين، عبد علي بن جمعة الحويزي (ت ١١١٢ هـ).

٢. التبيان في تفسير القرآن ، محمد بن حسن الطوسي (٣٨٥ - ٤٦٠هـ)

٣. مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (وفاة ٥٤٨ هـ)

٤. الميزان في تفسير القرآن، العلامة السيد محمد حسين الطباطبائي (ت ١٤٠٢ هـ)

٥. الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (معاصر)

وسوف نعتمد في هذه الدراسة كتاب الميزان في تفسير القرآن، للعلَّامة السيد محمد حسين الطباطبائي في دراستنا هذه؛ لأنه أُنموذج بارز من تفاسير مدرسة أهل البيت عليهم السلام.

٢- العصمة في تفاسير المعتزلة

قبل التعرّف إلى تعريف العصمة عند المعتزلة، وكيف تناولوا هذا المفهوم في تفاسيرهم للقرآن الكريم، لابدَّ لنا أولاً من معرفة مبانيهم الكلامية التي اعتمدوا عليها؛ لأنّهم عرّفوا العصمة على ضوئها.

١-٢- المباني الكلامية عند المعتزلة

للمعتزلة أصولٌ خمسة تُعيّن مذهبهم في التفسير. وهي التي قيل فيها: ليس لأحدٍ أن يستحقّ اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالأصول الخمسة، فإذا جمعت هذه الأصول في شخص فهو معتزلي (مجموعة مؤلفين، ١٤٣٣هـ.، ج ٣، ص٢٧٧).

ومن أهمّ هذه الأصول: اتّباع العقل واستخدام القواعد العقلية في جميع المجالات الفكرية ومنها تفسير آيات القرآن. وهذا المبدأ حاكمٌ على جميع أفكارهم وآرائهم واعتقاداتهم. وقد أدّى هذا الاتجاه العقلي إلى إسقاط الأحاديث حتى لو كانت صحيحة السند. (الزهدي، ١٩٧٤م.، ص ١١٣)

وتجدر الإشارة إلى أنّ المعتزلة في هذا المقام يشبهون غيرهم من الفرق، في اقتصارها على عدد من الأصول؛ ولكن سرعان ما تعمَّق المعتزلة في بحث تلك الأصول، وتوسَّعوا في شرحها، فنشأ عن ذلك مسائل فرعية من هذه الأصول ومن غيرها، ومنها بحث الإمامة، وعصمة الأنبياء (مجموعة مؤلفين، ١٤٣٣هـ.، ج ٣، ص ٢٧٧) التي نحن بصددها كما سيأتي تفصيله في المبحث الآتي.

٢-٢- العصمة في التفاسير الكلامية الاعتزالية

يرى بعض المعتزلة أنَّ العصمة راجعة إلى اللطف فيكون معناها: عصمهُ حين يمنع معه وقوع فعل المعصية على وجه الحكم، وهذا النوع من اللفظ خاصٌّ بالأنبياء عليهم السلام؛ لذلك يُعرِّف القاضي عبد الجبار المعتزلي العصمة بأنّها: «لطف يقع معه الملطوف فهي لا محالة حتى يكون المرء معه كالمدفوع إلى أن لا يرتكب الكبائر، ولهذا لا يطلق إلا على الأنبياء أو من يجري مجراهم» ولما كانت البعثة لطفاً للمكلَّفين في ما يراه المعتزلة فيجب أن تحصل في أتمّ صورةٍ من صور الكمال، وهذا يقتضي أن تتحقَّق في المبعوث صفات معيَّنة كالنزاهة عن جميع المنفِّرات سواء في ذلك الصغير منها والكبير. ولذا يقرِّر المعتزلة أنَّه لا بدَّ له تعالى من أن يجنِّب رسوله عما ينفِّر عن القبول منه؛ لأنَّه لو لم يجنِّبه عن مثل هذه الحالة لم يقع القبول منه، فيجب إذاً أن يجنِّب الله تعالى أنبياءه عن الغِلظة والفظاظة، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (الأسد آبادي، ١٩٨٨م.، ص٥١٩).

على هذا الأساس يذهب المعتزلة إلى عصمة الأنبياء فضلاً عن غيرهم (ممن يجري مجراهم) عن تعمُّد الكذب في ما دلَّ المعجز القاطع على صدقهم فيه كدعوى الرسالة في ما يبلغونه عن الله تعالى، والسبب في ما ذهبوا إليه هو أنَّه لو جاز التقوُّل والافتراء في ذلك عقلاً لأدَّى إلى إبطال دلالة المعجزة، وهو محال (المعتزلي، د.ت، ج١٥، ص٣٠٣-٣١٥.).

وبناءً على هذا يذهبون أيضاً إلى عدم جواز السهو على النبي والنسيان لدلالة المعجزة على صدقهم في الأحكام، ولو جاز خلاف ذلك لكان نقضاً لدلالة المعجزة، وهو ممتنع (المصدر نفسه).

أما سائر الذنوب فهي إما كفرٌ أو غيره من الذنوب، وقد ذهبت المعتزلة إلى عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة وبعدها (المصدر نفسه).

وأمَّا بقية الذنوب من الصغائر والكبائر فعندهم فيها تفصيلٌ؛ ولكن بالجملة ذهبوا إلى أنَّ ما وراء التبليغ لا تجب العصمة عنه عقلاً؛ إذ لا دلالة للمعجزة عليه،

ولكن أيضاً أنَّ السماع وإجماع الأمة دليلٌ على امتناعهم من الكبائر، فذهبوا إلى عصمتهم عليهم السلام في ذلك، سواءٌ كانت عمداً أو سهواً (المصدر نفسه).

وفي صدور الصغائر من الذنوب من الأنبياء عمداً خلاف بينهم؛ ولكن جوّزأكثر المعتزلة صدورها سهواً.

وهذا التجويز عقلي، وليس هو القول بوقوعه خارجاً؛ لأنَّ النبي بشرٌ، ولا يبعد من البشر وقوع الصغيرة منه، كما أنَّ الإنسان لما خُلق من الأرض ونشأ منها فلا يخلو عن الكدورات الترابية التي تقتضي الذنب والغفلة، فمقتضى الطبع صدور بعض الذنوب، وهذا لا مؤاخذةَ فيه على حدِّ ما ذهبوا إليه؛ فهم عليهم السلام مثابون على تركها، وإلا لو كان الذنب ممتنعاً عنهم لما كان الأمر كذلك، أي: لا تكليف يثابون عليه، وقوله تعالى: ﴿إنما أنا بشرٌ مثلكم يوحى إليَّ﴾ (الكهف: ١١٠) وهذا دليلٌ على مماثلتهم للناس في ما ترجع إليه البشرية، والامتياز هو بالوحي لا غير، وبالتالي لا يمتنع صدور الذنب عنهم كما في سائر البشر.

ويمكن مراجعة ذلك في تفاسيرهم الكلامية (الأسد آبادي، ٢٠٠٦م.، ص ٢٣ و١٤٥ و ٣٠٩) ، كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿لو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾ (آل عمران: ١٥٩).

ولا بأس أيضاً من ذكر بعض الآراء لعلماء المعتزلة التي شذَّت عن الأكثرية، ومنها قول أبي علي الجبائي، حيث قال: لا يجوز عليهم تعمّد الكبيرة والصغيرة، ولكن يجوز صدور الذنب منهم على سبيل الخطأ والتأويل (الرازي، ١٤٣٣هـ.، ص ٨).

وقال أبو إسحاق النظَّام: لا يجوز عليهم الكبيرة والصغيرة، لا بالعمد ولا بالتأويل والخطأ، أمَّا السهو والنسيان فجائز، ثمَّ إنهم يعاتبون على ذلك السهو والنسيان (المصدر نفسه).

٢-٣- الخلاصة:

اختلف المعتزلة في العصمة للأنبياء قبل النبوة، فقال القاضي عبد الجبار وهو رأي

الأكثر منهم: لا يجوز على الأنبياء الكبيرة لا قبل البعثة ولا بعدها، ودليلهم على عدم تجويز الكبيرة استلزامها التنفير، أما الصغائر فمنهم من أجازها مطلقاً ومنهم من لم يجز منها إلا الصغائر الخسيَّة، أي: التي لا تسبب النفرة.

أمَّا بعد النبوة، فأجمعوا على عصمة الأنبياء من الكبائر في الأداء والتبليغ من كذبٍ أو كتمانٍ أو سهوٍ أو خطأ. أمَّا الصغائر فما كان منها غير منفِّرٍ فقد جوِّز ذلك أكثر المعتزلة ومنهم القاضي عبد الجبار، حيث قال: فأمَّا الصغائر التي لا حظَّ لها إلا في تقليل الثواب دون التنفير، فإنها مجوزة على الأنبياء ولا مانع يمنع منه؛ لأنَّ قلة الثواب مما لا يقدح في صدق الرسل ولا في القبول منهم (التميمي، ١٤٣٥هـ، ص ٣٤٨-٣٤٩). أي: لا دليل يمنع من ذلك، بل هذا الذي يجعل التفاضل بين الأنبياء (المصدر نفسه).

وعلى الأدلَّة نفسها يثبت للأئمة عليهم السلام أيضاً، كما قالوا: (من يجري مجراهم)، بالرَّغم من أنَّهم لا يصرِّحون بها لعدم اعترافهم بذلك.

٣- العصمة في تفاسير الأشاعرة

٣-١- المباني التفسيرية عند الأشاعرة

انقسم الأشاعرة إلى متقدِّمين ومتأخِّرين واختلفوا في الاستدلال العقلي والنقلي، فطغى على كتب المتقدِّمين الاستدلال بالآيات والأحاديث إلى جانب الدليل العقلي، بخلاف كتب المتأخِّرين منهم كالرازي والباقلاني التي غلبت عليها الأدلَّة العقلية، وإن وردتْ فيها نصوص الأدلَّة النقلية فهي من باب بيان تأويلها.

وبعبارة أخرى: إنَّ الأدلِّة النقلية يجب تأويلها عند الأشاعرة لتوافق الأدلَّة العقلية، والأدلَّة العقلية لا تقبل التأويل. وبناءً على ذلك تكون الأدلَّة العقلية عندهم هي العمدة في الاستدلال، وأمَّا نصوص الوحي من الكتاب والسنَّة فإن وافقت الأدلَّة العقلية فبها ونعمت، وإلا يجب تأويلها لتوافقها.

ويمكن مراجعة ذلك في تفاسيرهم الكلامية (الرازي،١٤٣٤هـ، ج٢٢، ص٥)، كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ (طه: ٥).

٢-٣- العصمة في التفاسير الكلامية الاشعرية

لا يرَ الاشاعرة وجوب عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة، بدليل أنه لا سمع قبل البعثة يدلُّ على عصمتهم، كما أنَّ العقل دلالته مبنية على التحسين والتقبيح العقلي. حيث قال الرازي: العصمة إنما تجب في زمان النبوة، فأمَّا ما قبلها فهي غير واجبة، وهو قول أكثر أصحابنا (التميمي، ١٤٣٥هـ، ص ٨٩). وقال آخرون: لا يمتنع أن يصدر عنهم كبيرة؛ إذ لا دلالة للمعجزة عليه، ولا حكم للعقل (الإيجي، لا تاريخ، ص ٣٥٨-٣٦٦). وإن اختلف بعضهم ونزَّههم من كل عيب لكن ما تقدَّم هو ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة.

أمَّا عصمة الأنبياء من الكفر قبل النبوة؛ فإنه لا يمتنع عقلاً إرسال من أسلم وآمن بعد كفره (المصدر نفسه). كما أنَّ البغدادي قال بعدم عصمةِ الإمام؛ لأنَّ العصمة هي من شروط النبوة والرسالة وليست من شروط الإمامة (البغدادي، ١٣٤٦هـ، ص ٣٠٧).

لذا تكون العصمة ثابتة عندهم بعد البعثة دون ما قبلها، ومن الذنوب كلِّها ما عدا السهو والخطأ، وجائز عليهم الذنب قبل البعثة (الكعبي، ١٤٣٢هـ، ص ١٣).

أمَّا بعد النبوة فأجمعوا على عصمتهم من الكفر، وكذلك أجمعوا على عدم صدور الكبائر حال العمد، أو السهو أو الخطأ (باجو، ١٤٣٣هـ، ص ٣١٣).

أمَّا الصغائر فاختلفوا في ذلك، فمنهم من ذهب إلى جواز وقوعها عمداً، والإجماع على جوازها سهواً (المصدر نفسه).

تبيَّن من ذلك عدم عصمة الأنبياء من الذنوب قبل النبوة وهو ما ذهب إليه جمهور الأشاعرة، أمَّا في ما يتعلَّق بعصمتهم في التبليغ فقد أجمعوا على عصمة الأنبياء عن تعمُّد الكذب في ما يبلِّغونه عن الله تعالى، وما يقع على سبيل السهو والنسيان فهم مختلفون في ذلك، لكن منعه القاضي عيَّاض والكثير من الأشاعرة، ودليلهم مناقضة ذلك مع دلالة المعجزة (التميمي، ١٤٣٥هـ، ص ٢٩٣).

وأمَّا الذنوب في غير التبليغ، فقد أجمع الأشاعرة على عصمة الأنبياء من الكبائر عمداً، ودليلهم العقل مع الإجماع. أما سهواً فجوَّزه الأكثرون (المصدر نفسه).

وأمَّا في الصغائر، فقد أجمعوا على عصمتهم عليهم السلام من الذنوب التي توجِب الخسَّة، أي: ما يُحكم على فاعلها بالخسَّة والدناءة وسقوط المرؤة، حيث قالوا: وأمَّا الصغائر عمداً فجوَّزه الجمهور، وأمَّا سهواً فهو جائز اتفاقاً (المصدر نفسه).

بمعنى: أنَّ الذنوب كالنظرة المحرَّمة أو سفه كلمة أو حالات الغضب فتجوز عمداً أو سهواً. وعلى الأدلَّة نفسها يثبت للأئمة عليهم السلام أيضاً، بالرَّغم من أنَّهم لا يصرِّحون بها لعدم اعترافهم بذلك.

٤- العصمة في تفاسير الإمامية

٤-١- المباني التفسيرية عند الإمامية

من أهم وأبرز المناهج التي اعتمدها الإمامية في العقيدة[١] المنهج الروائي والمنهج التحليلي والمنهج الفلسفي.

فالأول: يعتمد على وجود بيان من المعصوم، ودليل هذا المنهج هو ورود الردع منهم عليهم السلام عن الأخذ من غيرهم، بل والأمر بالرجوع إليهم.

والثاني: يعتمد على التعقُّل البشري لفهم المعارف الإسلامية، بمعنى إضفاء العقلنة على جميع المحاور الفكرية، من منطلق احترام الإسلام للإنسان والعقل.

والثالث: يعتمد على الحكمة الإلهية، فللفلسفة تأثير على المضامين الدينية كالاستدلال على وجود الباري بحدوث الأشياء بعد العدم (دليل الإمكان)، أو فناء الأشياء كما صرَّح بذلك القرآن والسنَّة في مسألة المعاد، وغيرها.

وتجدر الإشارة إلى ذهاب الإمامية عند تعارض العقل والنقل إلى تفصيل كما لو تعارض العقل القطعي (الضروري) مع النقل غير القطعي فيُقدَّم العقل، وأمَّا لو تعارض العقل النظري مع النقل القطعي فيُقدَّم النقل لاحتمال ورود الخطأ في العقل النظري.

---

١. لا يخفى على المتتبع أنَّ علم الكلام نشأ في عصور وجود الأئمة عليهم السلام، ومما هو معلوم أيضاً أنه وردتْ روايات تنهى عن علم الكلام وأخرى تحثُّ عليه، وليس هنا مورد تحقيق ذلك، لكن حصيلة البحث أنَّه يجوز التكلُّم في العقيدة؛ وسببها لمعرفة العقيدة والدفاع عنها بالحق، وكذلك للرجوع إلى أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك، ومن لا يعرف العقيدة ولا يعرف طريقها عن آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم فلا يحق له الكلام في ذلك.

وعلى هذا الأساس كانت حجج الشيعة إما عقلية وإما نقلية، فالأول (العقل) مصدر من مصادر المعرفة؛ لكن لا سبيل له بمفرده في الأمور الغيبية ولا سيما الدينية، فيحتاج حينئذٍ إلى الثاني وهو (النقل).

إذًا: لا يُطلق العنان لدور العقل، وكذا الحال في النقل، وإنما وضعتْ الضوابط لكيفية الاعتماد على كلٍّ منهما.

٢-٤- العصمة في التفاسير الكلامية الإمامية

ذهبت الإمامية إلى أنَّ الله تعالى خالق الخلق ومالكهم، ومن له الأمر والخلق والملك له أن يتصرَّف في عباده بالأمر والنهي، وله أن يختار منهم واحداً لتعريف أمره ونهيه، فيبلِّغ عنه إليهم، فإن من له الخلق والإبداع له الاختيار والاصطفاء، كما قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَيَخْتار﴾ (القصص: ٦٨)، فلا استحالة في هذه المراتب ولا استحالة في نفس الدعوى.

من هنا قالوا بأنَّ العصمة هي: «لطف يفعله الله تعالى بالمكلَّف، بحيث تمنع وقوع المعصية، وترك الطاعة، مع قدرته عليها» (المفيد، ١٤٢٣هـ.، ص ٣٧).

بمعنى: أنها قوَّة تمنع الإنسان عن اقتراف المعصية والوقوع في الخطأ (السبحاني، ١٤٢٥هـ.، ص ٢٥) ، حيث تصبح عنده ملكة مانعة من الفجور والإقدام على المعاصي، مضافاً إلى العِلم بما في الطاعة من الثواب، والعصمة من العقاب، مع خوف المؤاخذة على ترك الأولى، وفعل المنسي (المفيد، ١٤٢٣هـ.، ص ٣٧). ولدفع أيِّ توهم قالوا: «وليس معنى العصمة أنَّ الله يجبره على ترك المعصية، بل يفعل به ألطافاً، يترك معها المعصية، باختياره مع قدرته عليها» (شبر، ١٤١٨هـ.، ج ١، ص ٩٠).

وهذه التعريفات التي اعتمدها متكلِّمو الإمامية نجدها قد اشتُقَّت من الأصول الواردة عن أهل البيت عليهم السلام، ومن ذلك ما رواه الشيخ الصدوق رحمه الله بإسناده إلى الإمام الكاظم عليه السلام: «الإمام منَّا لا يكون إلا معصوماً.. فقيل يا ابن رسول الله فما معنى المعصوم؟ فقال: هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله هو القرآن لا يفترقان إلى يوم القيامة: والإمام يهدي إلى القرآن، والقرآن يهدي إلى الإمام، وذلك قول الله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ

يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ (الإسراء: ٩)». وأيضاً رواية أخرى عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: المعصوم هو الممتنع بالله من جميع محارم الله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (آل عمران: ١٠١) (الكعبي، ١٤٣٢هـ.، ص ١٢).

بناءً على ما تقدَّم أجمع الشيعة على عصمة الأنبياء وأهل بيت النبوة والملائكة مطلقاً، قبل التنصيب وبعده، كما يقول الشيخ الصدوق: «اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة والملائكة أنهم معصومون مطهَّرون من كل دنس، وأنهم لا يذنبون ذنباً صغيراً ولا كبيراً، ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون» (الصدوق، ١٤١٣هـ.، ص ١٠٨). **وبعبارة أخرى:** يقول المجلسي: «أصحابنا الإمامية أجمعوا على عصمة الأنبياء والأئمة من الذنوب الصغيرة والكبيرة، عمداً وخطأً ونسياناً، قبل النبوة والإمامة وبعدها، بل من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله تعالى» (المجلسي، ١٤٠٣هـ.، ج ٢٥، ص٣٥٠). رغم صدور ما خالف المشهور من جواز الإسهاء من الله، لا السهو الذي هو من الشيطان في غير ما يتعلَّق بالتبليغ وبيان الأحكام (المصدر نفسه). وقد نسب بعض الكتّاب الاختلاف في العصمة إلى الشيعة الإمامية (التميمي، ١٤٣٥هـ.، ص٣٥٧).

٣-٤- النتيجة

العصمة عند الشيعة الإمامية لطف من الله، حيث خلق المعصوم من طينة صافية نقية، وخصَّه الله بفكر قوي وسليم، به يقوى على فعل الواجبات وترك المحرمات (السبحاني، ١٤٢٥هـ.، ص ٣٠). وقال العلّامة الطباطبائي في تفسير قوله تعالى: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا﴾ (الأحزاب: ٣٣)، إنَّ الله تستمر إرادته أن يخصكم بموهبة العصمة بإذهاب الاعتقاد الباطل وأثر العمل السيئ عنكم أهل البيت وإيراد ما يزيل أثر ذلك عليكم وهي العصمة (الطباطبائي، ١٤١٧هـ، ج ١٦، ص٣١٣).

إلى غير ذلك من كلمات الأعلام التي يُصرِّحون فيها بأنَّ العصمة هي موهبة من الله تعالى إلى عباده المخلصين. ويمكن مراجعة جملة من تفاسير الإمامية حول الآيات التي تتحدَّث عن عصمة الأنبياء، كما في سورة الدخان الآية ٣٢، وسورة ص الآية ٤٥-٤٨، وغيرها. وبالنتيجة ما يثبت في عصمة الأنبياء عليهم السلام يثبت للأئمة عليهم السلام أيضاً.

٥- الدراسة التحليلية المقارنة بين التفاسير الكلامية والرد على الشبهات

٥-١- أوجه الاتفاق والافتراق في العصمة في التفاسير الكلامية وأسبابها

بعد أن تبيَّن ذهاب المعتزلة إلى اتّباع العقل والانتفاع بالقواعد العقلية في فهم الآيات القرآنية، وأنَّ العقل هو الأصل الحاكم في حال تعارض النقل والعقل، وبالتالي تُؤوَّل الآيات التي لا يدركها العقل.

كما أنهم يعتقدون بأنَّ العصمة ترجع إلى اللطف الإلهي، وبالتالي يكون النبي معصوماً ويُمنع وقوع فعل المعصية؛ بدليل أنَّ الله يُجنِّب أنبياءه كلَّ ما يُنفِّر الناس منهم.

أمَّا الأشاعرة فذهبوا إلى الجمع بين العقل والنقل بمستوى التنظير، وإلى العقل عند متأخِّريهم كالفخر الرازي، وبالتالي تأويل الأدلَّة النقلية في حال تعارضها مع الأدلَّة العقلية التي لا تقبل التأويل.

وهم يعتقدون بأنَّ العصمة محصورةٌ في زمن التبليغ، وأما قبله فغير واجبة، وحينئذٍ تثبت العصمة عندهم بعد البعثة.

أيضاً ذهبت الإمامية إلى اتباع ثلاثة مناهج في العقيدة ألا وهي المنهج الروائي والمنهج التحليلي والمنهج الفلسفي، أمَّا في حال تعارض العقل والنقل فقد ذهبوا إلى القول بالتفصيل، وبالتالي تارةً تكون براهين الإمامية عقلية وتارةً نقلية.

كما أنهم يعتقدون بأنَّ العصمة لطف إلهي لعباد مُصطفين ومختارين منه تعالى، وهي قوَّة تمنع صاحبها من الوقوع في الخطأ.

على هذا الأساس وما استعرضناه من المباني التي جعلتْ كلُّ مدرسةٍ كلاميةٍ تتعامل مع فهم النصوص القرآنية، تمخَّض على وجه الاتفاق ما يلي:

أولاً: قبل التبليغ

تتَّفق المعتزلة والإمامية - بحسب تتبع تفاسيرهم للقرآن الكريم- على أنَّ الأنبياء عليهم السلام معصومون من الكفر قبل البعثة، والدليل ما يحكم به العقل من لزوم نفرة الناس

منهم، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (آل عمران: ١٥٩). وخالف الأشاعرة، حيث ذهبوا إلى إمكان أن يكون النبي كافراً قبل البعثة؛ لأنَّ العصمة غير واجبة، فهي لا تمتنع عقلاً، ولا يمنع العقل من إرسال من أسلم بعد كفره. أمَّا بقية الذنوب فهي إمَّا كبائر أو صغائر:

الأولى اتَّفقت المعتزلة والإمامية على عصمتهم عليهم السلام منها، للدليل الذي تقدَّم، ولكن ذهبت الأشاعرة إلى أنَّ عصمتهم عليهم السلام في ذلك غير واجبة؛ بدليل أنه لا دلالة للمعجزة عليه، فحينئذٍ يمكن للأنبياء صدور الكبائر حال العمد، فضلاً عن السهو.

والثانية هي مورد الافتراق، حيث فصَّلت المعتزلة بين الصغائر فجوّزوا غير المنفِّرة؛ لعدم المانع؛ بل القول بالجواز يكون مورداً لتفاضل الأنبياء.

وذهبت الأشاعرة إلى إمكان صدورها عمداً وسهواً، ودليلهما أنَّ العصمة قبل التبليغ غير واجبة ولا دلالة للمعجزة عليه، وأنَّ صدورها لا يُسبِّب انفضاضا الناس.

وخالفت الإمامية فحكموا باستحالة صدورها بالإضافة إلى ما تقدَّم من الكفر والكبائر؛ بدليل امتلاك الأنبياء عليهم السلام للقوَّة النفسية المانعة منها، وكذلك ما جاء من النصوص الواردة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام بأنهم معصومون، وكِلا الدليلين ينضوي تحت لطف الله تعالى المفضي إلى ترك المحرمات.

ثانياً: أثناء التبليغ

يتفق جميع المفسّرين للقرآن الكريم حسب التفاسير الكلامية بأنَّ الأنبياء عليهم السلام معصومون حال النبوة، لما كانت البعثة لطف الله بعباده، لذا لا بدَّ من حصوله بأتم وجهٍ، فهم مُنزَّهون من كل كبيرة وصغيرة وكل ما ينفِّر الناس منهم، ولو جاز غير ذلك لأدَّى إلى نقض الغرض وإبطال دلالة المعجزة، وهو ممتنع عقلاً؛ ولكن للأشاعرة منحى آخر في زمن البعثة وهو تجويزهم لخطأ النبي سهواً.

ثالثاً: في غير التبليغ

من الطبيعي أنَّ الذي يذهب إلى تجويز الخطأ من النبي ولو بالصغائر غير المنفِّرة

فضلاً عن السهو والنسيان في حال التبليغ، فهو يذهب إلى ذلك في زوايا حياة النبي خارج تبليغه للوحي، وهذا ما ذهبت إليه المعتزلة.

أما الأشاعرة فقد ذهبوا إلى عصمة الأنبياء من الكبائر عمداً؛ بدليل العقل والإجماع، أمَّا سهواً فقد اختلفوا في ذلك ومال أكثرُهم إلى القول بجوازه.

أمَّا الإمامية فقد ذهبوا إلى أنَّ القوَّة المانعة للنبي أو الإمام هي التي تعصمه من الوقوع في الخطأ سواء كان ذلك في حال التبليغ أو خارجه، وهذه القوَّة هي موهبة يخصها الله تعالى لعباد مختارين يُذهب بها عنهم كلَّ تفكير واعتقاد سيئ وعمل خاطئ.

٢-٥- بيان الرأي المختار في العصمة ومناقشة الشبهات الواردة

١-٢-٥ الرأي المختار في العصمة

لا شكٍ ولا ريبٍ في أنَّ الهدف من بعث الأنبياء وإنزال الكتب ثمَّ تنصيب إمامٍ خليفة للنبي هو دعوة الناس إلى الهداية الإلهية، ولا يتحقَّق ذلك الهدف إلا بعد اعتماد الناس على من يحمل تلك الدعوة، فارتكاب المعاصي، يزيل الثقة به من نفوس الناس، ويُشكِّك في صحة الاعتماد عليه.

إنَّ كل ما تقدَّم من الأدلَّة العقلية والنقلية في العصمة واتفاق جميع المدارس الكلامية على العصمة أثناء التبليغ، لا كلام لنا فيه، إنما الكلام يقع في عدم عصمتهم عليهم السلام قبل ذلك وفي حال كونهم في غير موقع التبليغ أيضاً، حيث الإجابة عليه تكون واحدة، فمن يُشَك في العصمة في غير موقع التبليغ يشكّ فيها أثناء التبليغ، كما أنَّ انعدام الثقة بصاحب الدعوة قبل النبوّة، يسري إلى ما بعد النبوّة أو الإمامة.

فالإشكال هو الإشكال ولا مجال للتفصيل كما ذهبت إليه المعتزلة والأشاعرة، فإمَّا أن يكون النبي أو الإمام معصوماً أو لا يكون، ومن ثمَّ يقع الكلام في كيفية هذه العصمة أو حدودها وصولاً إلى أدلَّتها.

لذا فنقول إنَّ الملاك في العصمة هو علمُ الله سبحانه الأزليُّ بمآل حالِ النبي أو

الإمام؛ إذ لو أفاض اللهُ سبحانه العصمةَ على مَن سيقع في المعصية، للزم الجهلُ بعاقبة أفعاله، وهو محال، فإذا بطلَ اللازمُ بطلَ الملزوم.

إذن: العصمة لا تُفاض على النبي أو الإمام إلا بعد وجود أرضية صالحة في نفسيهما، كقابليته للمجاهدات الفردية والاجتماعية.

وإلى ذلك أشار الشيخ المفيد ﵀ بقوله: العصمة تفضُّلٌ من الله تعالى على مَن علِم أنَّه يتمسَّك بعصمته (المفيد، ١٤٢٣هـ.، ص ٣٧).

إذًا: نحن نُضيف إلى ما ذهبت إليه المدارس الكلامية من أنَّ العصمة بمعنى (اللطف الإلهي) الذي تفضَّل به الله تعالى على بعض عباده، فعصمهم من خلاله عن ارتكاب الذنوب وترك الطاعات مع قدرتهم على ذلك.

حيث نذهب أوّلًا إلى إثبات علمِ الله تعالى الأزلي، المتعلِّق بحال المعصوم ومآله، في مرتبةٍ سابقةٍ على عالم التكليف، وهي المرتبة التي استحقّ فيها الكمالَ المؤهِّلَ لجعله نبيًّا أو إمامًا معصومًا، لا إلى البحث في كونه معصومًا قبل البعثة أو خارج مقام التبليغ؛ فإنّ هذا البحث متأخِّر رتبةً عن محلّ النزاع بلا أدنى شكّ.

وعلى هذا الأساس، فإنّ القول بعدم عصمة الأنبياء، سواء بنسبة الكفر إليهم، أو ارتكاب الكبائر، أو الصغائر بجميع صورها، يستلزم نسبة الجهل إلى الله تعالى ـ تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا ـ بما يؤول إليه العبد من أفعال، وبما ينطوي عليه من قابليات وحدود، إذ يقتضي حينئذٍ افتراض أمرٍ زائدٍ لاحقٍ يُضمّ إليه، وهو العصمة، ليتهيّأ به لتبليغ رسالة الله تعالى على الوجه اللائق بها.

بناءً على ما تقدَّم لا يصحّ التمييز بين ما قبل البعثة وما بعدها ولا بين حال التبليغ وبين غيره من الأحوال؛ إذ بين النبي أو الإمام والعصمة علاقة تلازم لا تنفصم عراها.

٢-٢-٥- مناقشة الشبهات الواردة في العصمة

بعد عرض الأدلَّة والمباني التي اعتمد عليها المفسِّرون، ومعرفة آرائهم الكلامية في العصمة وسبب الاختلاف والاشتراك، طُرحَت بطبيعة الحال جملة من الأسئلة

المتفرّعة عن العصمة، جميعها ناشئة من الفِرق الكلامية التي ذهبت إلى أنَّ الأنبياء غير معصومين قبل البعثة أو في غير حال التبليغ، ثمَّ تحوَّلت عند المشكِّكين إلى شبهاتٍ من قبيل عدم ثبوت ميزة لهم عليهم السلام بعد القول إنَّ الله تعالى نزَّههم واصطفاهم، وكذلك نسبة العصيان لآدم عليه السلام، وأيضاً نسبة الذنب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنّه الله غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر، وغيرها من الشبهات المتداخلة والتي تشترك برابط واحد ألا وهو نسبة احتمال وقوع النبي أو أئمة أهل البيت عليهم السلام في الخطأ حال الدعوة وخارجها، وبالتالي يستلزم التشكيك في الدين من الأساس. وسوف نتناول أبرز هذه الشبهات ونعرض عن بعضها مراعاة للاختصار.

الشبهة الأولى:

إذا كان الله تعالى هو الذي قد عصم أولياءه ونزّههم عن ارتكاب الذنوب والمعاصي، فإنَّ ذلك يستلزم عدم ثبوت أيّة ميزة ذاتية لهم لأنّهم غير مختارين، وعلى هذا الأساس فهم لا يستحقون أيَّ ثوابٍ عند أداء وظيفتهم في مجال التبليغ أو الدعوة، لإمكان أيِّ شخص غيرهم أن يكون في موقعهم إذا توفّرت له هذه الحصانة الإلهية وهي العصمة.

الجواب:

قد تكون هذه الشبهة من أبرز الشبهات المطروحة حول العصمة وهي أنَّ القول بعصمة الأنبياء عليهم السلام فضلاً عن غيرهم يسلبهم الاختيار، فيصيرون عاجزين عن ارتكاب المعصية، وبناءً على هذا لا تكون العصمة مكرمة أو فضيلة.

وفي مقام الجواب نقول: إنَّ القول بالعصمة لا يستلزم سلب الاختيار أبداً، فالإنسان المعصوم مختار في فعله، قادرٌ على ترك المعصية وارتكابها بحسب ما أُعطي للنبي كبقية البشر من القدرة والحرية، وليس صدور المعاصي محالاً ذاتاً وعقلاً.

بعبارة أخرى: إنَّ ملكة العصمة لا تُغيِّر الطبيعة الإنسانية المختارة في أفعالها، ولا تخرج المعصوم إلى حالة الإجبار، غاية ما في الأمر أنَّ الإنسان المعصوم ينصرف عن ارتكاب المعاصي بنفسه وباختياره وإرادته، وفي الوقت نفسه لا ينافي ذلك ما تقدَّم من اجتباء واصطفاء الله لعباد مختارين منه ومنحهم القوَّة والتسديد.

إذًا: بناءً على القول بأنَّ العصمة هي لطف إلهي لعباد مختارين وأنَّ الله عاصم المعصومين وحافظهم، فلا يعنون بذلك نفي استناد الأفعال الاختيارية إليهم، إنما هي عناية إلهية خاصة للمعصومين، بالنظر إلى ثقل المسؤولية الملقاة على عواتقهم وخطرها من جهةٍ، ومن جهةٍ أخرى فإنّ العقاب لهم على المعاصي يتضاعف ، كما هو الحال بالنسبة إلى نساء النبي، فإنّهنّ لسن كسائر النساء كما ورد في قوله تعالى: ﴿يَا نِسَاء النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاء إِنِ اتَّقَيْتُنَّ﴾ (الأحزاب:٣٢)، وهكذا الحال للعلماء ولمن ينتسب للأنبياء ولأهل البيت عليهم السلام لما عليهم من المسؤولية الثقيلة التي تختلف عما هو على عاتق سائر الناس.

أمَّا بناءً على رأينا المختار فلا ترد الشبهة من الأساس، فلا شكّ في اختيار المعصوم في أفعاله، غاية ما في الأمر أنّ المعصوم قد وصل إلى مراتب عالية قبل إيجاده باستحقاقه جعلته معصوماً.

الشبهة الثانية:

ورد في القرآن الكريم وتحديداً في الآية (١٢١) من سورة طه، نسبة العصيان إلى آدم عليه السلام ، وفي الآية (١١٥) من السورة نفسها، نُسب النسيان إليه أيضاً، وهذا منافٍ للعصمة. وبعبارة أخرى: القول بالعصمة يتنافى مع ظاهر بعض الآيات التي يُفهم منها صدور المعصية من بعض الأنبياء.

الجواب:

إنَّ ما نسبه القرآن الكريم إلى آدم عليه السلام من معصية كان في الجنَّة، ومن المعلوم أنَّ الجنَّة ليست دارًا للتكليف، أي: لم يكن هناك تشريعٌ، إلا بعد نزوله إلى الأرض، والكلام على العصمة إنَّما هو في هذه الدنيا التي هي مكان التشريع والتكليف، وكلُّ ما ورد من مخالفة أبينا آدم عليه السلام لا ينفي عصمته، وإن عبَّر عنها القرآن الكريم بـ (عصى). والجواب نفسه في مسألة النسيان الذي لا يرتبط بالتكليف الإلزامي.

وقد فصَّل العلماء مسألة التكاليف، حيث قسَّموها إلى قسمَين:

أولاً: أوامر ونواه مولويَّة، والأولى يجب امتثالها، ويترتَّب على ذلك الثواب، والثانية

يجب تركها، ويترتَّب على فعلها العقاب.

ثانياً: أوامر ونواه إرشاديَّة، والأولى لا يترتَّب على فعلها ثواب، والثانية لا يترتِّب على معصيتها عقاب، إنَّما يكونان في مقام بيان أنَّ في الفعل مصلحة للإنسان، أو ضرراً عليه، وحال هذه الأوامر والنواهي الإلهيَّة الإرشاديَّة، كحال أوامر ونواهي الطبيب للمريض، فإذا نهى الطبيب مريضه المبتلى بداء السكري مثلاً عن تناول الحلوى، فإنَّ عدم طاعة المريض له لا يترتَّب عليه عقاب منه، بل الحاصل هو ضرر يلحق به.

وقالوا: إنَّ نهي الله تعالى لآدم عليه السلام هو إرشادي لا مولوي، والشاهد على كونه إرشاديَّاً أنَّ الله تعالى بيَّن في كلامه الضرر الذي يلحق بآدم عليه السلام في حال أكله من تلك الشجرة، إذ قال تعالى: ﴿فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ (طه: ١١٧) (الطباطبائي، ١٤١٧هـ.، ج ١٤، ص٢٢١؛ وقارن بالرازي، ١٤٣٣هـ.، ج ١، ص ٣٧).

الشبهة الثالثة:

نَسبت بعض الآيات القرآنية، بعضّ الذنوب إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأخبرت عن غفران الله له إياها، حيث قال تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (الفتح: ٢).

الجواب:

إنَّ المراد من الذنب في هذه الآية الشريفة، وكما ذكر المفسِّرون هو الذنب من وجهة نظر المشركين قبل الهجرة وبعدها، وهو إهانته لأصنامهم وآلهتهم، والمراد من المغفرة، رفع الآثار التي يمكن ترتُّبها على ذلك وإزالتها، والشاهد على هذا التفسير، إنه اعتبر فتح مكة سبباً لمغفرته، حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا، لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ (الفتح: ٢)، ولو كان الذنب هو المعصية بالمعنى الاصطلاحيّ؛ فلا وجه لتعليل المغفرة بفتح مكة ((الطباطبائي، ١٤١٧هـ.، ج ١٤، ص٢٢١).

النتيجة

إنَّ كلَّ إنسانٍ يُحدِّد طريق الوصول إلى هدفه المنشود سواءٌ كان دنيوياً أو أخروياً، فكلما كان الإنسان أكثر معرفة بالحقائق، وكان بالنسبة إليها أكثر وعياً واهتماما، وأقوى إرادة

على ضبط نفسه وإنفعالاتها وميولها ورغباتها فإنَّه سيختار الأفضل بكل توجهاته، وسيكون أكثر قوَّة بالامتناع من الانحرافات أو العثرات أثناء سيره نحو هدفه المطلوب.

من هنا، فإنَّ بعض الأفراد مؤهلين لامتلاكهم الوعي والاستعدادات العالية التي يتوصَّلون بها إلى مراحل مختلفة من الكمال والفضيلة، فلا يخطر في أذهانهم مجرد التفكير بارتكاب المعصية أو الفعل السيئ.

فإذا افترضنا أنَّ شخصاً قد بلغ الغاية في الاستعداد لإدراك الحقائق، وارتفع صفاء روحه إلى أعلى الدرجات والمستويات الذاتية، فحينئذٍ سترعاه التربية الإلهية، ويؤيَّد بروح القدس، حتى يظهر لمثل هذا العبد قُبح المعصية والذنب، تماماً كظهور ضرر السم أو قبح الأشياء الواضحة القبح مثل أن يخرج الإنسان العاقل عاريا إلى الشارع ويكون في معرض رؤية الآخرين.

كذلك أنَّ اجتناب الأنبياء والأئمة عليهم السلام لأمثال الأفعال السيئة بكلِّ أشكالها لا يستلزم الجبر، بل هو عين الاختيار وبتسديد إلهي جزاءً لما وصلوا إليه.

لذا؛ نستنتجُ من هذه الدراسة أنَّ أولياء الله من أنبيائه وأئمته عليهم السلام يستطيعون بما وصلوا إليه من مراتب الكمال أن يقفوا أمام أكبر المغريات فضلاً عن أصغرها، بحيث لا تستطيع أن تغلب عقولهم وتضعف إيمانهم. وهذا هو معنى قولنا أنَّ المعصومَ معصومٌ من كلِّ إثمٍ قبل تنصيبه وتشريفه بمقام النبوة أو الإمامة وفي حالهما وخارجهما.

المصادر

١. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. دار صادر، ط٣، بيروت. لبنان، ١٤١٤هـ.

٢. الأسد آبادي، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تنزيه القرآن من المطاعن، الناشر: مكتبة النافذ، الجيزة - مصر، ط١، ٢٠٠٦م.

٣. الأسد آبادي، القاضي عبد الجبار بن أحمد، شرح الأصول الخمسة، الناشر: جامعة الكويت، د.م، ط١، ١٩٩٨م.

٤. الإصفهاني الراغب، حسين بن محمد، مفردات ألفاظ القرآن، الناشر: دار العلم، بيروت- لبنان، ط١، ١٤١٢هـ.

٥. أمين، أحمد، ضحى الإسلام، الناشر: مؤسسة هنداوي، القاهرة - مصر، د.ط، د.ت.

٦. الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد، المواقف في علم الكلام، الناشر: عالم الكتب، بيروت - لبنان، د.ط، د.ت.

٧. باجو، مصطفى، عقائد الأشاعرة، الناشر: المكتبة الإسلامية، القاهرة - مصر، ط١، ١٤٣٣ هـ.

٨. البغدادي، عبد القاهر، أصول الدين، الناشر: مطبعة الدولة، اسطنبول - تركيا، ط١، ١٣٤٦ هـ.

٩. التميمي البغدادي، عبد القاهر، أصول الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٣ هـ.

١٠. التميمي، منصور راشد، العصمة في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٣٥ هـ.

١١. الجوهري، إسماعيل بن حمّاد، الصحاح، الناشر: دار العلم، لبنان-بيروت، ط١، ١٣٧٦هـ

١٢. الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط ٩، ١٤١٣.

١٣. الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ٤، ١٤٣٤ هـ.

١٤. ـــــــــــــــــ، عصمة الأنبياء، الناشر: دار الهدى، عين مليلة - الجزائر، ط١، ١٤٣٣ هـ.
١٥. الزبيدي، محبّ الدين، محمد مرتضى حسين، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر، بيروت. لبنان، ١٤١٤هـ.
١٦. الزهدي، جار الله، المعتزلة، الناشر: الأهلية، بيروت - لبنان، ط١، ١٩٧٤م.
١٧. السبحاني، جعفر، عصمة الانبياء في القرآن الكريم، الناشر: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم - إيران، ط٢، ١٤٢٥ هـ.
١٨. شبر، عبد الله، حق اليقين في معرفة أصول الدين، الناشر: الأعلمي، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ.
١٩. الصدوق، محمد بن علي، الاعتقادات، الناشر: مطبعة مهر، قم - إيران، ط١، ١٤١٣ هـ.
٢٠. الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، دفتر الانتشارات الإسلامية التابعة لجامعة المدرسين للحوزة العلمية، قم، ط٥، قم. ايران، ١٤١٧ق.
٢١. العاملي، حسين مكي، بداية المعرفة، الناشر: دار الزهراء، قم. إيران، ط١، ١٣٢٩ هـ.
٢٢. عبد الحميد، صائب، المذاهب والفرق فيالإسلام، الناشر: مركز رسالة، قم - إيران، د.ط، د.ت.
٢٣. الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، الطبعة الأميرية، ط٣، د.ت.
٢٤. الكعبي، زين العابدين عبد علي طاهر، عصمة الأنبيا، مركز الرسالة، قم، ١٤٣٢هـ.
٢٥. المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، بيروت. لبنان، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٣ هـ
٢٦. مجموعة مؤلفين، موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، الناشر: موقع الدرر السنية، تم تحميله في ربيع الأول ١٤٣٣ هـ.
٢٧. المظفر، محمد حسين، دلائل الصدق لنهج الحق، الناشر: ستارة، قم - إيران، ط١، ١٤٢٣ هـ.
٢٨. المعتزلي، القاضي عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر، القاهرة، د.ت.

٢٩. المعتق، عواد بن عبد الله، المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها، الناشر: مكتبة الراشد، الرياض - السعودية، ط٢، ١٤١٦ هـ.
٣٠. المغربي، علي عبد الفتاح، الفرق الكلامية الإسلامية، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة - مصر، ط٢، ١٤١٥ هـ.
٣١. المفيد، محمد بن محمد، النكت الاعتقادية، الناشر: مطبعة مهر، قم - إيران، ط١، ١٤٢٣ هـ.
٣٢. الورداني، صالح، فرق أهل السنة جماعات الماضي وجماعات الحاضر، الناشر: ستارة، قم - إيران، ط١، ١٤٢٤ هـ.